

103438 - منعهم الدولة من إظهار الأذان بالمكبرات فكيف يتصرفون ؟

السؤال

أولاً: أود أن أشكركم على الأدلة التي قدمتموها لي عن الموسيقى ، بارك الله فيكم جميعاً فأنتم تقومون بعمل عظيم .

أود أن أطرح عليكم سؤالاً خاصاً بالأذان ، فأنا حقيقة من " موريشيوس " ، وقد ثارت مشكلة خاصة بالأذان منذ أسابيع قليلة ، وما حدث تحديداً أن قام أحدهم برفع دعوى قضائية ضد مسجد بـ " موريشيوس " ، وذلك ببساطة لأن صوت الأذان يزعجه مساء عند صلاة العشاء ، ولذلك فقد أصدرت المحكمة حكماً بمنع استخدام مكبرات الصوت عند الأذان مما خلق فوضى عارمة وقلقاً وتوتراً في جميع أرجاء " موريشيوس " ، والآن فإن جميع رجال الإفتاء والعلماء يجتمعون لإيجاد حل لتلك المشكلة ، حتى إن البعض يوجه تحذيراً للحكومة بالقول " لا تقتربوا من أذاننا " ، أود - فقط - معرفة ما إذا كان من الضروري إثارة مثل هذه المشكلة الكبيرة بسبب هذا الأمر ، وفي حقيقة الأمر : فإن الأدلة التي قدمتموها عن الموسيقى أقتعتني بحرمة الموسيقى تماماً ، ولهذا فأنا أشعر أنه من الممكن أن تقدموا لي أيضاً دليلاً قاطعاً بخصوص الأذان ، مع الأخذ في الاعتبار أننا نعيش بـ " موريشيوس " ، وعليكم أن تدركوا أنها بلد متعددة الثقافات ، وبناء على هذا : فهل يجب علينا أن نناضل من أجل الأذان أم يمكن أن نقبل بهذا الوضع ؛ فإن تلك المشكلة يمكن أن تؤدي إلى نشوب حرب بالبلاد ؛ فإن الأمر أصبح شديد الخطورة ؟

الإجابة المفصلة

أولاً:

موريشيوس جزر صغيرة بوسط المحيط الهندي ، تبعد عن ملاجاش (مدغشقر) بحوالي 500 ميلاً ، منعزلة ، لا يعرف عنها إلا القليل بسبب صغر مساحتها وبعدها ، توجد إلى الشرق من مدغشقر ، اكتشفها العرب قبل وصول الأوروبيين إليها بعدة قرون ، تقع في جنوبها الغربي جزيرة ريونيون ، ورغم هذا البعد والانعزال وصلها الإسلام في سنة 923 هـ - 1510 م ، وظلت بريطانيا تحتل الجزيرة حتى نالت استقلالها في سنة 1388 هـ - 1968 م . وعدد سكانها في عام 2002 م : 1,189,825 نسمة .

ونسبة المسلمين فيها 20 % أي أن عددهم 215 ألفاً ، و55 % هندوس ، و20 % نصارى . انتهى ملخصاً من موسوعة " ويكيبيديا " .

ثانياً:

سبق في جواب السؤال رقم (10078) أن الأذان فرض كفاية ، ونقلنا هناك عن علماء اللجنة الدائمة للإفتاء أنه لو أذن مسجد واحد في الحي وسمعه جميع أهل الحي أنه يجزئ عن المساجد الأخرى ، وأن الأولى أن تؤذن المساجد جميعها ، لكن من غير وجوب .

ثالثاً:

للأذان حكمٌ متعددة :

قال النووي رحمه الله :

“ذكر العلماء في حكمة الأذان أربعة أشياء : إظهار شعار الإسلام وكلمة التوحيد ، والإعلام بدخول وقت الصلاة ، وبمكانها ، والدعاء إلى الجماعة” انتهى .

” شرح مسلم ” (4 / 77) .

وإذا عرفتم الحكم الجليل في تشريع الأذان : فإن هذا يدفعكم لمحاولة نقض حكم المحكمة ، على أن تسلكوا الطرق الحكيمة والمناسبة لذلك ، مع ضرورة تجنب الصدام مع الدولة ، أو إحداث فتنة مع المخالفين من أهل الأديان ، فضلاً عن الفتنة مع المسلمين ، والذي ننصحكم بعمله هو ما يلي :

1. الاستمرار بإقامة شعيرة الأذان داخل المسجد ، وتجنب إظهاره بالمكبرات .
2. بيان حكم الأذان لإخوانكم المسلمين ، وأنه يسعكم ترك الجهر به ، وأخبروهم أن شعيرة الأذان قائمة ، والمنع إنما هو من إظهار الصوت وتكبيره ، لا من إقامته .
3. رفع دعوى مضادة لنقض الحكم الجائر الصادر من تلك المحكمة .
4. إذا لم تنجحوا في الدعوى : فقدّموا دعوى أخرى تطلبون فيها رفع الأذان في الأوقات الأخرى التي لا تسبب - حسب زعم ذلك المجرم الذي رفع قضيته عليكم - إزعاجاً للناس ، ولا تضيعوا هذه الفرصة من أيديكم ، ويمكنكم - إن شاء الله - الحصول على الإذن بإقامة الأذان في بعض الأوقات ، فلا تتخلوا عن ذلك ، ولو لوقت واحد .
5. إذا لم تنجحوا في شيء مما ذكرناه لكم : فلا تيأسوا ، واستمروا في المحاولات ، وأنتم مكرهون على ترك الجهر بالأذان ، ولن تأثموا بذلك .

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله :

“ثم لو فرض أنهم منعو من رفع الأذان : فهؤلاء مكرهون ، فإذا كانوا مكرهين : فهو كالذي يترك الواجبات إكراهاً” انتهى .

” لقاءات الباب المفتوح ” (166 / سؤال رقم 15) .

ونسأل الله تعالى أن يوفقكم لخدمة الإسلام ، وأن يجمع شملكم ، وأن ينفع بكم الإسلام والمسلمين .
والله أعلم